



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (37 / 2025)
إلى كافة الصرافين المرخصين في فلسطين
التاريخ: الأحد، 23 تشرين الثاني، 2025

الموضوع: تجديد الترخيص السنوي للعام 2026

استناداً لأحكام القرار بقانون رقم (40) لسنة 2022م بشأن ترخيص ورقابة مهنة الصرافة في فلسطين، على كافة الصرافين الالتزام بتجديد رخصة مزاولة أعمال الصرافة للعام 2026 من خلال تعبئة نموذج تجديد الترخيص المتوفر على موقع سلطة النقد الإلكتروني "www.pma.ps" خلال شهر كانون الأول من العام الحالي (2025/12)، وتسليمه باليد في مقر سلطة النقد أو إرساله عبر البريد الإلكتروني لقسم الترخيص Licensing@pma.ps، علماً أن عملية تجديد الترخيص ستستند إلى مدى التزام الصراف بالمعايير والمتطلبات الرقابية التي تحددها سلطة النقد.

مجموعة الرقابة
سلطة النقد الفلسطينية